

**محافظة القاهرة - مديرية الإسكان والمرافق**

الادارة العامة للتخطيط العمراني

إدارة تقسيم الأراضي

قرار رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦

بخصوص مشروع ضم القطعتين (٥ د - ٦ د)

بتقسيم أسماء فهمي - مدينة نصر

ملك بنك مصر الدولي

**محافظة القاهرة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الادارة المحلية  
ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيهه وتنظيم أعمال البناء  
والقوانين المعدلة له وللائحتها التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار السيد الوزير محافظ القاهرة رقم ٥٤٩ بتاريخ ١٩٩٨/١٠/١ :

وعلى المشروع المقدم من الادارة العامة للتخطيط العمراني بشأن مشروع ضم القطعتين  
رقمي (٥ د - ٦ د) بتقسيم أسماء فهمي - مدينة نصر ملك بنك مصر الدولي :

**قرر :**

مادة ١ - الموافقة على التزام البنك بالضم المبين على الرسم المرافق .

مادة ٢ - الموافقة على التزام البنك بالشروط البنائية الصادرة بالقرار رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٥  
وأى قرارات صدرت بخصوص هذه المنطقة .

مادة ٣ - الموافقة على التزام البنك بعدم تجزئة القطعة بعد الضم .

مادة ٤ - الموافقة على التزام البنك بتنفيذ جميع أعمال المرافق للقطعتين بعد الضم  
والالتزام باشتراطات القوات الجوية والأمن الحربي .

- مادة ٥ - الموافقة على التزام البنك بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ - ٣٠ لسنة ١٩٨٣ -
- ٢٥ لسنة ١٩٩٢ - ٣٠ لسنة ١٩٨٢ - ١٠١ لسنة ١٩٩٦ وما جاء بها بخصوص المراجحات .
- مادة ٦ - الموافقة على التزام البنك بتحمّل جميع المطالبات أو الدعاوى التي قد تنتج لأى صاحب حق نتيجة هذا الضم دون مسؤولية محافظة القاهرة .
- مادة ٧ - الموافقة على التزام البنك بعدم إجراء أى تعامل إلا بعد تنفيذ جميع أعمال المرافق بالتقسيم .
- مادة ٨ - الموافقة على التزام البنك بخطوط التنظيم المعتمدة ومراجعتها قبل البناء بمعرفة إدارة الرفع والميزانية لمحافظة القاهرة .
- مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر .

محافظ القاهرة

دكتور / عبد العظيم وزير